الثلثة هي قرات الائمة العشرة التي اجمع الناس على تلقيها
بالقبول ثم عدهم واحدا بعد واحد ثم قال وقول من قال
ان القرات المتواترة لاحد لها ان اراد في زماننا فغير صحيح لانه
لم توجد اليوم قراءة متواترة وراء العشرة وان اراد في الصدر
الاول فيحتمل انتهى • وقال الحافظ ابو عمرو ابن الصلاح
فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع او كما عدا العشر فممنوع
من القراءة به هذا يشير بذلك الى الاركان الثلثة اعني التواتر
وموافقة العربية وموافقة الرسم وقال العلامة تاج الدين
السبكي والصحيح ان الشاذ هو ما وراء العشرة ومقابله
انه ما وراء السبعة وهذا اعني حصر المتواتر في السبع
هو الذي عليه اكثر الشافعية صرح بذلك النووي في
فتاويه وغيرها وهو الذي اختاره الشيخ سراج الدين
البلقيني وولده جلال الدين وهو الذي افتى به جمهور
العلماء الحنفية وهو ظاهر كلام ابن عطية والفرطبي فانهما
قالا ومضت الاعصار واما مصار على قراءة السبعة وبها

يصلى

يصلى لانها ثبت بالاجماع واما شاذ القراءة فلا يصلى بها
لانه لم يجتمع الناس عليها هذا وقال الامام الكبير ابو شامة
واعلم ان القرات الصحيحة المعتبرة المجمع عليها قد انتهت
الى القراء السبعة واشتهر نقلها عنهم لتصديهم لذلك و
لجماع الناس عليهم واشتهروا بها كما اشتهر في كل علم من
الحديث والفقه والعربية ائمة اقتدى بهم وعول فيها
عليهم والله اعلم انتهى • وقال الامام النويري في شرح
الطيبة ومن اقتصر من شروط على ما يوافق رسم المصحف
فقط فهو مخطئ لان الشرطين الاخرين ايضا لا بد منهما
انتهى • اقول وكيف يكتفى بموافقة رسم المصحف فقط و
قد كثر الاختلاف ايضا فيما يحتمله الرسم وقرا اهل البدع
والاهواء بما لا يحل لاحد من المسلمين تلاوته وصنعوه
من عند انفسهم وفاقا لبدعهم المنكرة فمن قرا من
المعتزلة وكلم الله موسى تكليما بنصب لفظة الجلالة ومن
الرافضة وما كنت متخذ المضلين عضدا بفتح الدال ونون

Copyright © King Saud University